

هل يُفْتَى بِغَلْبَةِ الظُّنْ؟

وليد السعيدان

ومن المسائل ايضا اذا سمع المفتى مسألك فهل يجوز له ان يفتى اذا غالب على ظنه ان جوابها كذا وكذا ام لا بد ان يصل في العلم بها الى مرحلة القطع والجزم واليقين - 00:00:00

هل يفتى بغلبة الظن ام لا بد ان يكون الافتاء بعد الوصول الى مرتبة اليقين والقطع بان هذا هو الحكم الصحيح؟ الجواب لا يجب طولوا الى مرحلة القطع واليقين بل يكفي ان يغلب على ظن المفتى - 00:00:24

صحة جوابه وانه متفق مع الشرع وانه غير مخالف لشيء من الدين لأن غلبة الظن لأن المتقرر عند العلماء ان غلبة الظن كافية في التعبد والعمل. وكثير من الفتاوى التي نسمعها لو سألنا - 00:00:43

من افتى بها انت افتتت بعد وصولك الى مرحلة القطع واليقين فسيقول؟ لا ولكنني بحثت المسألة وترجم عندي هذا القول مع احتمال صحة الطرف الآخر لكن الارجح عندي الى ثمانين في المئة الى تسعين في المئة ان القول الصحيح هو ما افتت به فاذا متى ما بلغ - 00:01:02

يفتى غلبة الظن بهذا كاف في الافتاء وجوازه. لو اتنا قصرنا الافتاء الى بلوغ المرتبة القطع لتعطل كثير من مصالح الناس. لتعطل كثير من مصالح الناس - 00:01:21